

## وزارة التموين والتجارة الداخلية - قطاع التجارة الداخلية

قرار وزاري رقم ٣٥ لسنة ٢٠٠٤ «بالتفويض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة

للعام المالي ٢٠٠١

### رئيس قطاع التجارة الداخلية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية والقوانين المعدهلة له :

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن الغرف التجارية :

وعلى القرار الوزاري رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٢ والمعدل بالقانون رقم ٦ لسنة ٢٠٠٤  
الخاص بتعديل بعض أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ :

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة القاهرة بجلسته المنعقدة في ٢٩/٢/٢٠٠٢ باعتماد الحساب الختامي للغرفة للعام المالي ٢٠٠١ :

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المزروحة ٢٠٠٤/٦/١٩ :

### ف丞:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة القاهرة عن العام المالي ٢٠٠١ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٤٧٣٨٩٣٢,٣٨ جنيه (فقط أربعة ملايين وسبعمائة وثمانية وثلاثون ألفاً وتسعمائة وثلاثة وثلاثون جنيهاً وثمانية وثلاثون قرشاً لا غير) بلغت جملة المصروفات مبلغ ٤٦٤٨١٨,٠٠ جنيه (فقط أربعة ملايين وستمائة وأربعة وعشرون ألفاً وتساغانة وثمانية عشر جنيهاً لا غير) وزيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ١١٤١١٥,٣٨ جنيه (فقط مائة وأربعة عشر ألفاً ومانة وخمسة عشر جنيهاً وثمانية وثلاثون قرشاً لا غير) أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠٠١/١٢/٣١ مبلغ ١٧٧١٥٦٨٧,٧٢ جنيه (فقط سبعة عشر مليوناً وسبعمائة وخمسة عشر ألفاً وستمائة وسبعين جنيهاً وثلاثة وسبعون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية .

تحريراً في ٢٠٠٤/٦/١٩

رئيس قطاع التجارة الداخلية

لواء / اسماعيل مازن